

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٦٧

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٥٧/٤٦ - النظر في مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومركز الحقيبة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل ، وفي مشروع بروتوكولها الاختياريين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٦/٤٤ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، الذي لاحظت فيه أن لجنة القانون الدولي ، واحة في اعتبارها التعليقات المقدمة كتابياً من الحكومات والآراء التي أبدت في مناقشات الجمعية العامة ، قد أكملت في دورتها الحادية والأربعين القراءة الثانية لمشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومركز الحقيبة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل ، وأعدت أيضاً مشروع بروتوكول اختياري بشأن مركز حامل الحقيبة والحقيبة التابعين للبعثات الخاصة ، ومشروع بروتوكول اختياري بشأن مركز حامل الحقيبة والحقيبة التابعين للمنظمات الدولية ذات الطابع العالمي^(٣٧) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٤٣/٤٥ المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، الذي قررت بموجبه استئناف المشاورات غير الرسمية التي أجريت في دورتها الخامسة والأربعين في دورتها السادسة والأربعين ،

١ - تعرب عن ارتياحها للمشاورات غير الرسمية المفيدة التي أجريت وفقاً لذلك في دورتها السادسة والأربعين لدراسة مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومركز الحقيبة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل ، ومشروع بروتوكولها الاختياريين ، علاوة على مسألة كيفية المضي في معالجة مشاريع الصكوك تلك بغية تيسير التوصل إلى قرار مقبول عموماً فيما يتعلق بالمسألة الأخيرة ، وتحيط علماً بتقرير نائب رئيس اللجنة السادسة الذي ترأس تلك المشاورات^(٣٨) ؛

٢ - تقرر أن تستأنف تلك المشاورات غير الرسمية في دورتها السابعة والأربعين ؛

وإذ تعيد تأكيد ما نصّت عليه في قرارها ٢٢٠٥ (د - ٢١) من أن تتولى الدول الأعضاء تعيين ممثليها في اللجنة مراعية قدر الإمكان اختيارهم من بين المختصين البارزين في ميدان القانون التجاري الدولي ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣١٠٨ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ الذي زادت بموجبه عضوية اللجنة إلى ست وثلاثين دولة بحيث تشمل سبع دول آسيوية ، وتسع دول أفريقية ، وست دول من أمريكا اللاتينية ، وخمس دول من أوروبا الشرقية ، وتسع دول من أوروبا الغربية ودول أخرى ، لتكون ممثلة للمناطق الجغرافية المختلفة وللنظم القانونية والاقتصادية الرئيسية في العالم ،

وإذ يساورها القلق إزاء التمثيل المنخفض نسبياً للخبراء من البلدان النامية في دورات اللجنة ، وخاصة دورات أفرقتها العاملة ، خلال السنوات الأخيرة ، الذي يرجع في جانب منه إلى عدم كفاية الموارد لتمويل سفر أولئك الخبراء ،

واقتراناً منها بأن الوفاء بولاية اللجنة ، وخاصة إعداد نصوص قانونية تحظى بقبول عالمي ، يتطلب المشاركة النشطة من ممثلين لجميع المناطق والنظم القانونية والاقتصادية المختلفة ، على نحو منصف ، وبأن الممثلين ينبغي أن تكون لديهم خبرة خاصة في ميدان القانون التجاري الدولي ، نظراً للطبيعة المعقدة والتقنية للعمل الذي تقوم به اللجنة وأفرقتها العاملة ،

وإذ تضع في اعتبارها الترتيبات المتعلقة ببرد نفقات السفر القائمة بالنسبة لبعض هيئات الأمم المتحدة ، عملاً بالفرع التاسع من قرارها ٢١٧/٤٣ ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن السبل الممكنة لمساعدة البلدان النامية على حضور اجتماعات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي^(٣٦) ؛

٢ - تطلب إلى اللجنة الخامسة أن تنظر ، من أجل تأمين المشاركة الكاملة لجميع الدول الأعضاء ، في منح مساعدة للسفر ، في حدود الموارد القائمة ، لأقل البلدان نمواً الأعضاء في اللجنة ، وكذلك ، على سبيل الاستثناء ، لبلدان نامية أخرى أعضاء في اللجنة ، بناءً على طلبها ، وبالتشاور مع الأمين العام ، لتمكينها من الاشتراك في دورات اللجنة وأفرقتها العاملة ؛

٣ - توصي بأن تقوم اللجنة بترشيد تنظيم عملها والنظر خاصة في عقد اجتماعات متعاقبة لأفرقتها العاملة ؛

(٣٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ١٠ (A/44/10) ، الفصل الثاني .

(٣٨) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والأربعون ، اللجنة السادسة ، الجلسة ٤٠ ، والتصويب .

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة عن أعمال دورتها المعقودة في عام ١٩٩١^(٤٩).

وإذ تعرب عن ارتياحها لإنجاز العمل في مشروع الإعلان المتعلق بتقصي الحقائق الذي تضطلع به الأمم المتحدة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين^(٥٠).

وإذ تضع في اعتبارها استصواب قيام اللجنة الخاصة بمواصلة العمل في ميداني صون السلم والأمن الدوليين وتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية.

وإذ تضع في اعتبارها مختلف المقترحات المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين بهدف تعزيز دور المنظمة وزيادة فعاليتها.

١ - تحيط علماً بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة^(٤٩)؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام على إنجاز الدليل المتعلق بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية^(٥١) وتطلب إليه نشره وتوزيعه على نطاق واسع بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة؛

٣ - تقرر أن تعقد اللجنة الخاصة دورتها القادمة في الفترة من ٣ إلى ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٢؛

٤ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تقوم، في دورتها في عام ١٩٩٢، وفقاً لأحكام الفقرة ٥ أدناه، بما يلي:

(أ) إعطاء الأولوية لمسألة صون السلم والأمن الدوليين بجميع جوانبها بغية تعزيز دور الأمم المتحدة، وأن تعتمد، في هذا السياق، إلى النظر في الاقتراح المتعلق بتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، فضلاً عن المقترحات المحددة المتعلقة بصون السلم والأمن الدوليين التي قد تقدم إلى اللجنة الخاصة في دورتها في عام ١٩٩٢؛

(ب) مواصلة أعمالها بشأن مسألة تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية والقيام، في هذا السياق، بما يلي:

١ - النظر في الاقتراح المتعلق بقواعد الأمم المتحدة للتوفيق في المنازعات بين الدول؛

(٤٩) المرجع نفسه، الملحق رقم ٣٣ والتصويب (A/46/33 و Corr. I).

(٥٠) انظر القرار ٥٩/٤٦، المرفق.

(٥١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعين، الملحق

رقم ٣٣ والتصويب (A/46/33 و Corr. I)، المرفق.

٣ - تقرر أيضاً أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعنون "النظر في مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقبة الدبلوماسية ومركز الحقبة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل، وفي مشروع بروتوكولها الاختياريين".

الجلسة العامة ٦٧

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٥٨/٤٦ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى قرارها ٣٤٩٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، الذي أنشأت بموجبه اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة، وإلى قراراتها ذات الصلة التي اتخذتها في دورات لاحقة^(٣٩).

وإذ تضع في اعتبارها تقارير الأمين العام عن أعمال المنظمة، المقدمة إلى الجمعية العامة في دوراتها السابعة والثلاثين^(٤٠)، والتاسعة والثلاثين^(٤١)، والأربعين^(٤٢)، والحادية والأربعين^(٤٣)، والثانية والأربعين^(٤٤)، والثالثة والأربعين^(٤٥)، والرابعة والأربعين^(٤٦)، والخامسة والأربعين^(٤٧)، والسادسة والأربعين^(٤٨)، فضلاً عن الآراء والتعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء بشأنها.

(٣٩) القرارات ٢٨/٣١ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦، و ٤٥/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ٩٤/٣٣ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و ١٤٧/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و ١٦٤/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ١٢٢/٣٦ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و ١١٤/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ١٤١/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ٨٨/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ٧٨/٤٠ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٨٣/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ١٧٥/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، و ١٧٠/٤٣ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ٣٧/٤٤ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٤٤/٤٥ المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠.

(٤٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والثلاثون، الملحق

رقم ١ (A/37/1).

(٤١) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والثلاثون، الملحق رقم ١ (A/39/1).

(٤٢) المرجع نفسه، الدورة الأربعون، الملحق رقم ١ (A/40/1).

(٤٣) المرجع نفسه، الدورة الحادية والأربعون، الملحق رقم ١ (A/41/1).

(٤٤) المرجع نفسه، الدورة الثانية والأربعون، الملحق رقم ١ (A/42/1).

(٤٥) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والأربعون، الملحق رقم ١ (A/43/1).

(٤٦) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والأربعون، الملحق رقم ١ (A/44/1).

(٤٧) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والأربعون، الملحق رقم ١ (A/45/1).

(٤٨) المرجع نفسه، الدورة السادسة والأربعون، الملحق رقم ١ (A/46/1).